

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

أمرهم ب صوم ثلاثة أيام قاله جماعة يخرجون آخرها صياما لأنه وسيلة إلى نزول الغيث وقد روي دعوة الصائم لا ترد ولما فيه من كسر الشهوة وحضور القلب والتذلل للرب ولا يلزمان أي الصدقة والصوم بأمره مع أنهم صرحوا بوجوب طاعته في غير المعصية وذكره بعضهم إجماعا وليس له أي الإمام إلزام غيره بخروج معه إلى المصلى وقولهم تجب طاعته المراد به في السياسة والتدبير والأمر المجتهد فيها لا مطلقا ولهذا جزم بعضهم تجب في الطاعة وتسب في المسنون وتكره في المكروه ويعددهم يوما يخرجون فيه للاستسقاء لحديث عائشة قالت ووجدت الناس يوما يخرجون فيه رواه أبو داود ويتنظف لها بغسل وسواك وإزالة رائحة كريهة وتقليم أظفار ونحوه لئلا يؤذي الناس وهو يوم يجتمعون له أشبه الجمعة ولا يتطيب وفاقا لأنه يوم استكانة وخضوع ويخرج إلى المصلى في ثياب بذلة متواضعا متخشعا أي خاضعا متذللا من الذل وهو الهوان متضرعا أي مستكينا لحديث ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم للاستسقاء متذللا متواضعا متخشعا حتى أتى المصلى قال الترمذي حديث صحيح والخشوع سكون القلب على المقصود من غير التفات إلى غيره وسكون الجوارح عن التقلب في غير المفعول على قصد القرية ومعه أهل دين وصلاح وشيوخ لأنه أسرع لإجابتهم وقد استسقى عمر بالعباس ومعاوية بيزيد بن الأسود واستسقى به الضحاك بن قيس مرة أخرى ذكره الموفق والشارح وقال السامري وصاحب التلخيص لا بأس